

وَأَجِبْ

لِلْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ



ابن شهوان

جَمْعٌ وَرَتِيبٌ

مِنْ خُطْبٍ وَمُحَاضِرَاتٍ فِضِيلَةِ الشَّيْخِ

أَبِي عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ رَسِيدِ الْأَنْدَلُسِ

حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ۖ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

نَصِيحَةُ غَالِيَةٍ قَبْلَ بَدَايَةِ الْعَامِ الدَّرَاسِيِّ

فَإِنَّهُ قَبْلَ بَدَايَةِ الْعَامِ الدَّرَاسِيِّ لَا نَجِدُ فِي النَّصْحِ أَفْضَلَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ...
 قَبْلَ الْإِقْبَالِ عَلَى الْإِخْتِلَافِ الْمَفْتُوحِ، وَالتَّسْيِبِ الْمَفْضُوحِ، وَاللَّامْبَالَةِ الَّتِي لَا
 حِسَابَ لَهَا، وَالرَّتْعِ فِي شَهَوَاتٍ لَا نِهَايَةَ لِحَدِّهَا، قَبْلَ ذَلِكَ كُلِّهِ لَا يَجِدُ الْإِنْسَانُ
 خَيْرًا مِنْ كَلَامِ نَبِيِّهِ ﷺ تَذَكِيرًا لِلشَّبَابِ، وَحُضًّا لَهُمْ عَلَى الْأَخْذِ بِمَوْفُورِ الْوَقَارِ،
 وَالتَّبُعْدِ عَنْ مَوَاطِنِ الزَّلَلِ؛ لِأَنَّ الْأُمَّةَ قَدْ عَقَدَتْ مَنَاطَ رَجَائِهَا عَلَيْهِمْ، وَأَسْلَمَتْ
 زِمَامَ قِيَادِهَا إِلَيْهِمْ؛ فَأَصْبَحُوا مَأْمُونِينَ عَلَى أَمَانَةٍ جَلِيلَةٍ مِنْ أَجْلِ إِخْرَاجِ الْأُمَّةِ مِمَّا
 هِيَ فِيهِ مِنْ تَخَلُّفِهَا، وَبُعْدِهَا عَنِ الرِّكْبِ الَّذِي أَصْبَحَ قَائِدًا الْبَشَرِيَّةَ إِلَى وَهْدَةٍ فِي
 حَضِيضٍ هَابِطٍ إِلَى أَسْفَلِ سَافِلِينَ؛ مِنْ لَذَّاتٍ، وَشَهَوَاتٍ أُطْلِقَتْ مِنْ عَقَالِهَا
 بِحَيْثُ لَا يَحْبِسُهَا حَابِسٌ وَلَا يَرُدُّهَا رَادٌّ.

إِنَّ الْأُمَّةَ الْيَوْمَ تَعْقُدُ رَجَاءَهَا بِأَمْرِ رَبِّهَا -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- عَلَى شَبَابِهَا الَّذِي
 يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ-؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَعُودَ الْأَمْرُ مُصَحَّحًا إِلَى سَبِيلِهِ السَّوِيِّ،
 وَطَرِيقِهِ الْمَرْضِيِّ بَعِيدًا عَنْ عَسْفِ الشَّهَوَاتِ، وَتَخْبُطِ اللَّذَّاتِ، وَبَعِيدًا عَنِ الْخَبْطِ
 فِي أَوْدِيَةِ الضَّلَالَاتِ، وَرُجُوعًا إِلَى النَّهْجِ الْأَحْمَدِ وَالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ.

لَا يَجِدُ الْمَرْءُ فِي النَّصِيحَةِ خَيْرًا مِنْ كَلَامِ رَبِّهِ، وَمِنْ وَحْيِهِ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ:
 ﴿وَلَيْسَتَعْفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٣]، وَيَقُولُ النَّبِيُّ

ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّقِ عَلَى صِحَّتِهِ^(١) مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! ^(٢) مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ^(٣) فَلْيَتَزَوَّجْ^(٤)، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ^(٥)».



(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: (٩ / ١٠٦ و ١١٢، رقم ٥٠٦٥ و ٥٠٦٦)، ومسلم في «الصحيح»: (٢ / ١٠١٨ - ١٠٢٠، رقم ١٤٠٠).

(٢) «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ» بَفَتْحِ الشَّيْنِ وَتَخْفِيفِ الْمُوَحَّدَةِ: جَمْعُ شَابٍّ، وَهُوَ: مَنْ بَلَغَ وَلَمْ يَتَجَاوَزْ ثَلَاثِينَ، وَ(الْمَعْشَرُ) هُمْ: الطَّائِفَةُ الَّذِينَ يَشْمَلُهُمْ وَصْفٌ كَالشَّبَابِ وَالشَّيْخُوخَةِ وَالْبُنُوَّةِ.

(٣) «الْبَاءَةُ» فِيهَا أَرْبَعُ لُغَاتٍ: بِالْمَدِّ وَالْهَاءِ وَهِيَ اللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ الشَّهِيرَةُ الصَّحِيحَةُ، وَالثَّانِيَةُ: «الْبَاءُ» بِلَا مَدٍّ، وَالثَّالِثَةُ: «الْبَاءُ» بِالْمَدِّ بِلَا هَاءٍ، وَالرَّابِعَةُ: «الْبَاهَةُ» بِهَاءَيْنِ بِلَا مَدٍّ، وَمَعْنَاهَا: الْجِمَاعُ.

وَقَدِيرُ الْحَدِيثِ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْجِمَاعَ لِقُدْرَتِهِ عَلَى مُؤْنِهِ -وَهِيَ مُؤْنُ النِّكَاحِ- فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْجِمَاعَ لِعَجْزِهِ عَنْ مُؤْنِهِ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ لِيُدْفَعَ شَهْوَتُهُ وَيَقْطَعَ شَرُّ مَنِيَّةٍ كَمَا يَقْطَعُهُ الْوُجَاءُ»، وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ وَقَعَ الْخِطَابُ مَعَ الشُّبَّانِ الَّذِينَ هُمْ مَظِنَّةُ شَهْوَةِ النِّسَاءِ وَلَا يَنْفَكُونَ عَنْهَا غَالِبًا.

(٤) «فَلْيَتَزَوَّجْ»: أَمْرٌ نَدْبٌ لَا إِيْجَابَ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ.

(٥) «فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ»، أَيُّ: أَشِيرُوا عَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، «فَإِنَّهُ»، أَيُّ: الصَّوْمِ، «لَهُ»، أَيُّ: لِمَنْ قَدَرَ عَلَى الْجِمَاعِ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى التَّزَوُّجِ لِفَقْرِهِ، «وَجَاءَ» بِكَسْرِ الْوَاوِ وَبِالْمَدِّ، أَيُّ: كَسَرَ لَشَهْوَتِهِ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ: رَضُّ الْخُصْيَتَيْنِ وَدَقُّهُمَا لِتَضَعْفِ الْفُحُولَةِ، فَالْمَعْنَى: أَنَّ الصَّوْمَ يَقْطَعُ الشَّهْوَةَ وَيُدْفَعُ شَرُّ الْمَنِيِّ كَالْوُجَاءِ.

فَضْلُ الْعِلْمِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ

لَقَدْ تَضَافَرَتْ نُصُوصُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِمَا لَا يُحْصَى عِدَّةً وَلَا يُسْتَقْصَى كَثْرَةً عَلَى بَيَانِ رِفْعَةِ شَأْنِ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ، وَالتَّرْغِيبِ فِي النَّهْلِ مِنْ مَعِينِهِ الصَّافِي وَسُلْسِيلِهِ الْعَذْبِ الشَّافِي.

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩].

وظَهَرَتْ عِنَايَةُ الْإِسْلَامِ بِالْعِلْمِ وَالتَّرْغِيبِ فِيهِ مَعَ أَوَّلِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ① خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ② اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ③ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ④ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١-٥].

وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [الرعد: ١٩].

وَكَذَلِكَ سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ تَكَاثَرَتْ فِيهَا النُّصُوصُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى شَرَفِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ، وَعَلَى قَدْرِ الْعُلَمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ وَفِي الْحَيَاةِ..

«مِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ: أَنَّهُ طَرِيقُ الْجَنَّةِ، وَقَدْ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَمِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ: مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^(٢)؛ أَي: يَجْعَلُهُ فَقِيهًا فِي دِينِ اللَّهِ ﻋَظِيمًا.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ»^(٣)، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا»^(٤)»^(٥).

وَالْمُرَادُ بِالْحَسَدِ فِي الْحَدِيثِ: الْغِبْطَةُ؛ وَهِيَ: أَنْ يَتَمَنَّى مِثْلَهُ مِنْ غَيْرٍ أَنْ يَزُولَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ بِهِ.

(١) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٠٧٤، رقم ٢٦٩٩).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: (١/ ١٦٤، رقم ٧١)، ومسلم في «الصحيح»: (٢/ ٧١٨ - ٧١٩) و (٣/ ١٥٢٤، رقم ١٠٣٧).

(٣) «آتاهُ اللَّهُ» بِالْمَدِّ، أَي: أَعْطَاهُ، «مَالًا»، أَي: مَالًا كَثِيرًا، وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ حَالًا، «فَسَلَّطَهُ»، أَي: وَكَلَّهُ اللَّهُ وَوَقَّعَهُ «عَلَى هَلَكْتِهِ» بِفَتْحَتَيْنِ، أَي: إِنْفَاقِهِ وَإِهْلَاقِهِ، وَعَبَّرَ بِذَلِكَ لِيَدُلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْئًا، وَكَمَلَهُ بِقَوْلِهِ: «فِي الْحَقِّ»؛ لِإِزِيلِ الْإِسْرَافِ الْمَذْمُومِ وَالرِّيَاءِ الْمَلُومِ، وَلَا سَرَفَ فِي الْخَيْرِ، كَمَا لَا خَيْرَ فِي السَّرَفِ.

(٤) «آتاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ»، وَهِيَ: مَعْرِفَةُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي جَاءَتْ بِهَا الشَّرِيعَةُ، «فَهُوَ يَقْضِي»، أَي: يَعْمَلُ وَيَحْكُمُ، «بِهَا»، أَي: بِالْحِكْمَةِ الَّتِي أُوتِيَهَا، «وَيُعَلِّمُهَا»، أَي: غَيْرُهُ.

(٥) أخرجه البخاري في «الصحيح»: (١/ ١٦٥، رقم ٧٣)، ومسلم في «الصحيح»: (١/ ٥٥٩، رقم ٨١٦).

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» ^(١) أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» ^(٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ^(٣)، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٤).

وَالْعِلْمُ أَفْضَلُ مِنَ الْمَالِ؛ فَقَدْ نَصَحَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُمَيْلَ بْنَ زِيَادٍ فَقَالَ لَهُ: «يَا كُمَيْلُ! الْعِلْمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَالِ، الْعِلْمُ يَحْرُسُكَ وَأَنْتَ تَحْرُسُ الْمَالَ» ^(٥).

(١) «حُمْرِ النَّعَمِ»، أي: الإبل الحمراء، وكانت أنفس الأموال عند العرب، وَيَضْرِبُونَ بِهَا الْمَثَلُ فِي نَفَاسَةِ الشَّيْءِ، وَإِنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ أَعْظَمُ مِنْهُ.

وَالْحُمْرُ بِضَمٍّ فَسُكُونٍ: جَمْعُ (أَحْمَرٍ)، وَأَمَّا بِضَمِّ الْمِيمِ، فَهُوَ: جَمْعُ (حِمَارٍ)، وَالنَّعَمُ بِفَتْحَتَيْنِ، وَقَدْ يُكْسَرُ عَيْنُهُ: الْإِبِلُ، وَأَمَّا (النَّعَمُ) بِكَسْرِ الثَّوْنِ، فَهُوَ: جَمْعُ نِعْمَةٍ.

(٢) «صحيح البخاري»: (١١١/٦)، رقم ٢٩٤٢، و«صحيح مسلم»: (٤/١٨٧٢)، رقم ٢٤٠٦.

(٣) «صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ»، أي: يَسْتَمِرُّ ثَوَابُهَا بَعْدَ وَفَاةِ صَاحِبِهَا.

(٤) أخرجه مسلم في «الصحيح»: (٣/١٢٥٥)، رقم ١٦٣١.

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ عَمَلَ الْمَيِّتِ يَنْقَطِعُ بِمَوْتِهِ وَيَنْقَطِعُ تَجَدُّدُ الثَّوَابِ لَهُ إِلَّا فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الثَّلَاثَةِ لِكَوْنِهِ كَانَ سَبَبُهَا فَإِنَّ الْوَلَدَ مِنْ كَسْبِهِ وَكَذَلِكَ الْعِلْمُ الَّذِي خَلَفَهُ مِنْ تَعْلِيمٍ أَوْ تَصْنِيفٍ وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ الْجَارِيَةُ وَهِيَ الْوَقْفُ.

(٥) أخرجه ابن عبد ربه في «العقد الفريد»: (٢/٨١)، وأبو بكر الأبهري في «الفوائد»:

فَهَذِهِ كُلُّهَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَذَا هَذِهِ
الْإِشَارَةُ.. هَذِهِ الْوَمُضَةُ^(١) مِنْ كَلَامِ عُلَمَائِنَا - عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ - كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى
فَضِيلَةِ الْعِلْمِ وَعَظِيمِ قَدْرِهِ.



=

(ص ٣٢-٣٣، رقم ١٦)، والمعافى بن زكريا في «الجلس الصالح الكافي»: (ص ٥٨٤ و ٦٩٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (١ / ٧٩ - ٨٠)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه»: (١ / ١٨٢، رقم ١٧٦)، وفي «تاريخ بغداد»: (٦ / ٣٧٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (١٤ / ١٧-١٨) و (٥٠ / ٢٥٠-٢٥٥)، عَنْ كَمِيلِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ:
أَخَذَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِيَدِي فَأَخْرَجَنِي إِلَى نَاحِيَةِ الْجَبَّانِ، فَلَمَّا أَصَحَرْنَا جَلَسَ ثُمَّ تَنَفَّسَ ثُمَّ
قَالَ: «يَا كَمِيلُ بْنُ زِيَادٍ، الْقُلُوبُ أَوْعِيَةٌ فَخَيْرُهَا أَوْعَاهَا، وَاحْفَظْ مَا أَقُولُ لَكَ: النَّاسُ ثَلَاثَةٌ:
فَعَالِمٌ رَبَّانِيٌّ، وَمُتَعَلِّمٌ عَلَى سَبِيلِ نَجَاةٍ، وَهَمَجٌ رَعَا عِ اتَّبَاعُ كُلِّ نَاعِيٍّ...» فذكره.
وذكره ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وأهله»: (٢ / ٩٨٤-٩٨٥، رقم ١٨٧٨)، وقال:
«وَهُوَ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ يُسْتَعْنَى عَنِ الْإِسْنَادِ لِشَهْرَتِهِ عِنْدَهُمْ».
(١) «الْوَمُضَةُ» كَبْضَةٌ، أَي: بَرِيقٌ مِنَ الضَّوِّ الْعَابِرِ، وَالْوَمُضُ وَالْوَمِضُ مِنْ لَمَعَانَ الْبَرَقِ،
وَكُلُّ شَيْءٍ صَافِي اللَّوْنِ، يُقَالُ: أَوْمَضْتُ فَلَانَةً بَعَيْنَهَا: إِذَا بَرَقَتْ لَهُ.
انظر: «لسان العرب»: (٧ / ٢٥٢)، و«تاج العروس»: (١٩ / ١١١)، مادة: (ومض).

أَشْرَفُ الْعُلُومِ وَأَعْلَاهَا وَأَسْمَاهَا

«إِنَّ الْعِلْمَ الشَّرْعِيَّ هُوَ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الشَّاءُ وَيَكُونُ الْحَمْدُ لِفَاعِلِهِ، وَلَكِنِّي مَعَ ذَلِكَ لَا أَنْكَرُ أَنْ يَكُونَ لِلْعُلُومِ الْأُخْرَى فَائِدَةٌ، وَلَكِنَّهَا فَائِدَةٌ ذَاتُ حَدَّيْنِ: إِنْ أَعَانَتْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَعَلَى نَصْرِ دِينِ اللَّهِ وَانْتَفَعَ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ خَيْرًا وَمُصْلَحَةً.

وَقَدْ يَكُونُ تَعَلُّمُهَا وَاجِبًا فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ دَاخِلًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠].

وَقَدْ ذَكَرَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ تَعَلُّمَ الصَّنَاعَاتِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ لَا بَدَّ لَهُمْ مِنْ أَنْ يَطْبَخُوا بِهَا، وَيَشْرَبُوا بِهَا، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَنْتَفِعُونَ بِهَا»^(١).

إِنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمَ يَحُضُّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى التَّرَقِّي فِي الْعُلُومِ، وَفِي النَّظَرِ فِي آفَاقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَعَلَى النَّظَرِ فِي الْأَنْفُسِ، بَلْ وَعَلَى النَّظَرِ فِيمَا تَحْتَ الثَّرَى.



(١) كتاب «العلم» ضمن مجموع فتاوى ورسائل العثيمين: (٢٦/ ١٧-٢٥).

آدَابُ الْمُعَلِّمِ

هَذِهِ جُمْلَةٌ مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ بَيَّنَّتْهَا نُصُوصُ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ
وَأَحَادِيثُ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ، وَمَنْ أَغْفَلَ هَذِهِ الْأَدَابَ مِنْ مُعَلِّمٍ وَمُتَعَلِّمٍ انْمَحَقَتْ
بَرَكَتُهُ عِلْمُهُ، وَسُدَّتْ فِي وَجْهِهِ سُبُلُ التَّحْصِيلِ.
فَمِنْهَا مَا هُوَ حَقٌّ مُتَّكَدٌ فِي حَقِّ كُلِّ مُسْلِمٍ؛ كَالْإِخْلَاصِ عِنْدَ التَّعْلِيمِ وَعِنْدَ
الطَّلَبِ.

وَهَذِهِ جُمْلَةٌ مِمَّا يَتَأَدَّبُ بِهِ الْمُعَلِّمُ.

التَّعْلِيمُ هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي بِهِ قِوَامُ الدِّينِ، وَبِهِ يُؤْمَنُ انْمِحَاقُ الْعِلْمِ، فَهُوَ مِنْ
أَهَمِّ أُمُورِ الدِّينِ، وَمِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَاتِ، وَآكَدُ الْفُرُوضِ -فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ-.
قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا
تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا...﴾ [البقرة: ١٥٩] الْآيَةَ.

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»^(١) مِنْ طَرِيقٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لِيُبْلَغِ الشَّاهِدُ
مِنْكُمْ الْغَائِبَ».

(١) «صحيح البخاري»: (١ / ١٩٩، رقم ١٠٥)، وأخرجه أيضا مسلم في «الصحيح»:

وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ، وَالْإِجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ عَلَيْهِ.

* وَمِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ: أَنْ يَقْصِدَ بِتَعْلِيمِهِ وَجْهَ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَلَا يَقْصِدَ بِهِ الْأَغْرَاضَ الدُّنْيَوِيَّةَ.

فَالْعِلْمُ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ ﷻ، وَلَا تَخْتَلِفُ الْعُلَمَاءُ فِي هَذَا.

وَإِذَا كَانَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ فَيَتَعَيَّنُ تَخْلِيصُهُ لِلَّهِ -تَعَالَى-، فَيَتَدَبَّرُهُ أَوَّلًا بِالْإِخْلَاصِ الْمَحْضِ حَتَّى يَكُونَ الْأَصْلُ طَيِّبًا، فَتَأْتِي الْفُرُوعُ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ الطَّيِّبِ، فَيَرْجَى خَيْرُهُ، وَتَكْثُرُ بَرَكَتُهُ، وَالْقَلِيلُ مِنَ الْعِلْمِ مَعَ حُسْنِ النِّيَّةِ فِيهِ أَنْفَعُ وَأَعْظَمُ بَرَكَهً مِنَ الْكَثِيرِ مِنْهُ مَعَ تَرْكِ الْمُبَالَاهِ بِالْإِخْلَاصِ فِيهِ.

* الْأَدَبُ الثَّانِي: أَنْ يُشْفِقَ عَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ^(١): «وَيَنْبَغِي أَلَّا يَتَعَطَّمَ عَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ، بَلْ يَلِينُ لَهُمْ وَيَتَوَاضِعُ، فَقَدْ أُمِرَ بِالتَّوَاضُعِ لِأَحَادِ النَّاسِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨].

وَعَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢).

=

(٣) / ١٣٠٥ - ١٣٠٦، رقم (١٦٧٩)، من حديث: أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) مقدمة «المجموع» شرح المذهب: (١ / ٣١).

(٢) أخرجه مسلم في «الصحيح»: (٤ / ٢١٩٨ - ٢١٩٩، رقم (٢٨٦٥)، وتمامه: «... حَتَّى

* الْأَدَبُ الثَّالِثُ مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِينَ: النَّصْحُ لِمَنْ يُعَلِّمُونَهُمْ.

* وَمِنْ آدَابِهِمْ: التَّوَاضُّعُ، وَمُجَانَبَةُ الْعُجْبِ.

* وَمِنْ آدَابِهِمْ: أَلَّا يُحَدِّثَ الْقَلِيلَ الْفَهْمَ مَا لَا يَحْتَمِلُهُ فَهْمُهُ.

* وَمِنْ آدَابِهِمْ: أَنْ يَتَحَفَّظَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ وَطْءِ عَقِبِهِ.

وَوَطْءُ الْعَقِبِ: هُوَ الْمَشْيُ خَلْفَهُ.

* وَمِنْ آدَابِهِمْ: أَنْ يَكُونَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ عَامِلًا بِعِلْمِهِ، حَائِثًا النَّفْسَ عَلَى أَنْ تَأْتِمَرَ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ.

قَالَ الْمَاوَرْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ^(١): «وَلْيَكُنْ مِنْ شِيَمَتِهِ الْعَمَلُ بِعِلْمِهِ، وَحَثُّ النَّفْسِ عَلَى أَنْ تَأْتِمَرَ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ، وَلَا يَكُنْ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى- فِيهِمْ: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْبَةَ ثُمَّ لَمْ يُحْمِلُوا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥].

قَالَ بَعْضُ الْأَدَبَاءِ: «ثَمَرَةُ الْعُلُومِ الْعَمَلُ بِالْعُلُومِ».

* الْأَدَبُ الثَّامِنُ: أَلَّا يَبْخُلَ بِتَعْلِيمِ مَا يُحْسِنُ، وَلَا يَمْتَنِعُ مِنْ إِفَادَةِ مَا يَعْلَمُ.

* التَّاسِعُ مِنْ آدَابِهِمْ: نَزَاهَةُ النَّفْسِ عَنْ شُبِّهِ الْمَكَاسِبِ، وَالْقَنَاعَةُ بِالْمِيسُورِ عَنْ كَدِّ الْمَطَالِبِ.

* الْأَدَبُ الْعَاشِرُ مِنْ آدَابِهِمْ: أَنْ يَتَخَلَّقَ بِالْمَحَاسِنِ الَّتِي وَرَدَ الشَّرْعُ بِهَا.

لَا يَفْخَرُ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ.

(١) «أدب الدين والدنيا»: (ص ١٣٢-١٣٤).

* مِنْ آدَابِهِمْ: الْحَذَرُ مِنَ الْحَسَدِ وَالرِّيَاءِ وَالْإِعْجَابِ.

* وَمِنْ آدَابِهِمْ - وَهُوَ أَهْمُهَا -: أَلَّا يُذِلَّ الْعِلْمَ.

* وَمِنْ آدَابِهِمْ: أَلَّا يَزَالَ الْعَالِمُ الْمُعَلِّمُ مُجْتَهِدًا فِي الْإِشْتِغَالِ بِالْعِلْمِ.

* وَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ مُلَازِمَةً الْإِشْتِغَالِ بِالْعِلْمِ مَطْلُوبُهُ وَرَأْسُ مَالِهِ، فَلَا يَشْتَغِلُ بغيرِهِ، فَإِنْ اضْطُرَّ إِلَى غَيْرِهِ فِي وَقْتٍ فَعَلَ ذَلِكَ الْغَيْرَ بَعْدَ تَحْصِيلِ وَظِيفَتِهِ مِنَ الْعِلْمِ.

* وَعَلَيْهِ أَنْ يَعْتَنِيَ بِالتَّصْنِيفِ إِذَا تَأَهَّلَ لَهُ.

* وَعَلَيْهِ أَنْ يُؤَدِّبَ الْمُتَعَلِّمَ عَلَى التَّدْرِيجِ بِالْآدَابِ السَّيِّئَةِ وَالشِّمِّ الْمَرْضِيَّةِ.

* وَعَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ بَادِلًا وَسُعَةً فِي تَفْهِيمِ طُلَّابِهِ.

* وَيَنْبَغِي لِلْعَالِمِ أَنْ يُورِثَ أَصْحَابَهُ وَطُلَّابَهُ: «لَا أَدْرِي!».

* وَالْآدَابُ الْأَخِيرُ مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِينَ: أَلَّا يَتَأَذَّى مِمَّنْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ إِذَا قَرَأَ عَلَى غَيْرِهِ.

وَهَذَا إِذَا كَانَ الْمُعَلِّمُ الْآخِرُ أَهْلًا، فَإِنْ كَانَ فَاسِقًا أَوْ مُبْتَدِعًا أَوْ كَثِيرَ الْغَلَطِ وَنَحْوَ ذَلِكَ؛ فَلْيَحْذَرُ مِنَ الْإِغْتِرَارِ بِهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



آدَابُ الْمُتَعَلِّمِ

وَأَمَّا آدَابُ الْمُتَعَلِّمِ؛ فَإِنَّ مَا مَرَّ مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ فِيهِ غُنْيَةٌ عَنْ ذِكْرِ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ؛ لِأَنَّ الْعَالِبَ فِيمَا ذُكِرَ اشْتَرَاكُهُمَا فِيهِ.

وَلَكِنْ، قَدْ يَخْتَصُّ الْمُتَعَلِّمُ بَعْضَ نُبْدٍ يَسِيرَةٍ يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهَا.
* أَحَدُهَا: أَنْ يُطَهَّرَ قَلْبُهُ مِنَ الْأَذْنَانِ.

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً.. إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ؛ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ».

وَقَالُوا: «تَطْيِيبُ الْقَلْبِ لِلْعِلْمِ، كَتَطْيِيبِ الْأَرْضِ لِلزَّرْعَةِ».

* الثَّانِي مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِينَ: أَنْ يَصْبِرَ الْمُتَعَلِّمُ عَلَى ضِيقِ الْعِيشِ.

* وَمِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ: أَنْ يَتَوَاضَعَ لِلْعِلْمِ وَالْمُعَلِّمِ.

* وَمِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ: أَلَّا يَأْخُذَ الْعِلْمَ إِلَّا مِمَّنْ كَمَلَتْ أَهْلِيَّتُهُ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالُوا: وَلَا يَأْخُذُ الْعِلْمَ إِلَّا مِمَّنْ كَمَلَتْ أَهْلِيَّتُهُ، وَظَهَرَتْ دِيَانَتُهُ، وَتَحَقَّقَتْ مَعْرِفَتُهُ، وَاشْتَهَرَتْ صَيَانَتُهُ وَسَيَادَتُهُ».

فَقَدْ قَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَمَالِكٌ وَخَلَّائِقُ مِنَ السَّلَفِ: «هَذَا الْعِلْمُ دِينٌ، فَاَنْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ».

* وَمِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ: أَنْ يَنْظُرَ مُعَلِّمَهُ بِعَيْنِ الْإِحْتِرَامِ.

وَلَا يُنَالُ الْعِلْمَ إِلَّا بِالْقَاءِ السَّمْعِ مَعَ التَّوَاضُّعِ.

وَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَنْظُرَ شَيْخَهُ بِعَيْنِ الْإِجْلَالِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَقْرَبُ إِلَى نَفْعِهِ بِهِ، وَكَانَ بَعْضُ السَّلَفِ إِذَا ذَهَبَ إِلَى شَيْخِهِ تَصَدَّقَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَيْبَ شَيْخِي عَنِّي، وَلَا تَذْهَبْ بَرَكَةَ عِلْمِهِ مِنِّي».

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كُنْتُ أَصْفَحُ الْوَرَقَةَ بَيْنَ يَدَيَّ مَالِكٍ صَفْحًا رَقِيقًا هَبِيبَةً لَهُ؛ لِئَلَّا يَسْمَعَ وَقَعَهَا»^(١).

وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ صَاحِبُ الشَّافِعِيِّ -رَحِمَهُمَا اللَّهُ-: «وَاللَّهُ مَا اجْتَرَأْتُ أَنْ أَشْرَبَ الْمَاءَ وَالشَّافِعِيُّ يَنْظُرُ إِلَيَّ هَبِيبَةً لَهُ»^(٢).

وَيَنْبَغِي أَلَّا يُخَاطَبَ شَيْخُهُ بِتَاءِ الْخِطَابِ وَكَافِهِ، وَلَا يُنَادِيهِ مِنْ بَعْدِ.

وَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَصْبِرَ عَلَى جَفَاءِ شَيْخِهِ، وَأَنْ يَتَرَفَّقَ بِهِ.

عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «مِنْ السُّنَّةِ أَنْ يُوقَّرَ الْعَالِمُ»^(٣).

(١) أخرجه البيهقي في «مناقب الشافعي»: (١٤٤/٢)، ومن طريقه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٢٩٣/١٤)، ترجمة (١٥٩٠)، بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه البيهقي في «المدخل»: (ص ٣٩٠، رقم ٦٨٤)، وفي «مناقب الشافعي»: (١٤٥/٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٤٠٤/٥١)، ترجمة (٦٠٧١)، بإسناد صحيح.

(٣) «جامع بيان العلم»: (١/٥١٩، رقم ٨٤٠) من طريق عبد الرزاق في «المصنف» جامع معمر: (١١/١٣٧، رقم ٢٠١٣٣)، وأخرجه -أيضاً- البيهقي في «المدخل»:

وَلِيَحْذَرَ طَالِبُ الْعِلْمِ أَشَدَّ الْحَذَرِ أَنْ يُمَارِيَ أُسْتَاذَهُ؛ فَإِنَّ الْمِرَاءَ شَرُّ كُلِّهِ، وَهُوَ مَعَ شَيْخِهِ وَقُدُوتِهِ أَقْبَحُ وَأَبْعَدُ مِنَ الْخَيْرِ، وَأَوْغَلُ فِي الشَّرِّ، وَهُوَ سَبَبٌ لِلْحَرَمَانِ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْخَيْرِ.

* وَمِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ: أَنْ يَدْخُلَ عَلَى الْمُعَلِّمِ كَامِلَ الْهَيْئَةِ.

* وَمِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ: أَنْ يَتَأَدَّبَ مَعَ رُفَقَتِهِ وَحَاضِرِي الْمَجْلِسِ.

* وَمِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ: أَنْ يَكُونَ حَرِيصًا عَلَى التَّعَلُّمِ، مُوَظِّبًا عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِهِ.

* وَعَلَى الْمُتَعَلِّمِ أَنْ يَغْتَنِمَ التَّحْصِيلَ فِي وَقْتِ الْفَرَاغِ وَالنَّشَاطِ.

* وَعَلَيْهِ أَنْ يَغْتَنِيَ بِالْمُنْهَجِ.

اعْلَمْ أَنَّ لِلْعُلُومِ أَوَائِلَ تُوَدِّي إِلَى أَوَاخِرِهَا، وَمَدَاخِلَ تُفْضِي إِلَى حَقَائِقِهَا، فَلْيَبْتَدِئْ طَالِبُ الْعِلْمِ بِأَوَائِلِهَا لِيَنْتَهِيَ إِلَى أَوَاخِرِهَا، وَبِمَدَاخِلِهَا لِيُفْضِيَ بِهِ إِلَى حَقَائِقِهَا.

وَلَا يَطْلُبُ الْآخِرَ قَبْلَ الْأَوَّلِ، وَلَا الْحَقِيقَةَ قَبْلَ الْمَدْخَلِ، فَلَا يُدْرِكُ الْآخِرَ وَلَا يَعْرِفُ الْحَقِيقَةَ؛ لِأَنَّ الْبِنَاءَ عَلَى غَيْرِ أُسٍّ لَا يُبْنَى، وَالثَّمَرَ مِنْ غَيْرِ غَرْسٍ لَا يُجْنَى.



وَصِيَّةُ جَامِعَةٍ لَطَالِبِ الْعِلْمِ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

وَهَذِهِ وَصِيَّةٌ لِلْمُسْلِمِ وَلَطَالِبِ الْعِلْمِ عَلَى الْخُصُوصِ: قَالَ فِي «الْإِصْبَاحِ»:
«أَوْصِيكَ يَا أَخِي - أَحْسَنَ اللَّهُ تَوْفِيقَكَ وَنَفْسِي - بِتَقْوَى اللَّهِ.

وَأَوْصِيكَ بِإِثَارِ طَاعَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَاجْتِنَابِ مُخَالَفَتِهِ، وَالْإِقْبَالِ بِالْكُلِّيَّةِ عَلَيْهِ،
وَالرُّجُوعِ فِي كُلِّ هَمٍّ وَنَائِبَةٍ إِلَيْهِ، وَتَرْكِ الرُّكُونِ إِلَى الْخَلْقِ وَالْإِعْتِمَادِ عَلَيْهِمْ.

وَانْظُرْ أَلَّا يَشْغَلَكَ عَنِ اللَّهِ - تَعَالَى - أَهْلٌ وَلَا مَالٌ وَلَا وَلَدٌ فَتَخْسَرَ عُمْرَكَ.

وَيُقَرِّبُكَ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - ذِكْرُهُ بِقِرَاءَةِ كِتَابِهِ، وَالتَّدَبُّرُ وَالتَّفَكُّرُ وَالتَّفَهُّمُ فِيمَا
خَاطَبَكَ بِهِ مِنْ أَوْامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ، فَتَمَثَّلُ لِأَوْامِرِهِ وَتَتَزَجَّرُ عَنْ نَوَاهِيهِ.

وَاتَّبِعْ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ فِي كُلِّ أَفْعَالِكَ وَأَقْوَالِكَ وَجَمِيعِ أَسْبَابِكَ وَأَحْوَالِكَ،
وَيَاكَ وَمُخَالَفَةَ السُّنَّةِ فِيمَا دَقَّ وَجَلَّ.

وَاقْتَدِ بِسِيرِ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَابْدَأْ
فِي ذَلِكَ بِنَفْسِكَ.

وَعَوِّدْ نَفْسَكَ صُحْبَةَ الْأَخْيَارِ وَالتَّبَاعُدَ عَنْ صُحْبَةِ الْأَشْرَارِ؛ فَإِنَّهُ ثَبَتَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ».

وَأَقْلِلْ مِنَ الدُّخُولِ عَلَى الْمُتَرْفِينَ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا.

وَعَلَيْكَ بِصُحْبَةِ الزُّهَادِ فِي الدُّنْيَا وَمُخَالَطَةِ الصَّالِحِينَ وَالرَّاعِبِينَ فِي الْآخِرَةِ
وَالتَّارِكِينَ حُظُوظَهُمْ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ؛ طَالِبًا بِذَلِكَ رِضَا اللَّهِ عَنْكَ وَالْدارَ
الْآخِرَةَ.

وَلَا تَهْتَمَّ بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا.

وَطَالِبُ نَفْسِكَ فِي كُلِّ وَقْتٍ بِمَا هُوَ أَوْلَى بِكَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ.

وَأَيَّاكَ وَاتِّبَاعَ الْهَوَى.

وَالزَّمِ الْإِخْلَاصَ فِي جَمِيعِ أَفْعَالِكَ وَطَاعَاتِكَ وَتَصَرُّفَاتِكَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ -
تَعَالَى- يَقُولُ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥].

وَطَالِبُ نَفْسِكَ بِالصَّدَقِ فِي إِخْلَاصِكَ وَفِي جَمِيعِ تَصَرُّفَاتِكَ.

وَدَاوِمِ التَّفَكُّرِ فِيمَا سَبَقَ مِنْكَ مِنَ الْمَعَاصِي وَالْمُخَالَفَاتِ.

وَأَطِيعِ وَالِدَيْكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- قَرَنَ حَقَّهُمَا بِحَقِّهِ فَقَالَ -تَعَالَى-: ﴿أَنِ

أَشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾ [لقمان: ١٤].

وَأَيَّاكَ وَالْجَدَلَ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

وَصِلْ رَحِمَكَ.

وَأَحْسِنْ خُلُقَكَ لِإِخْوَانِكَ وَأَصْحَابِكَ وَخُدَّامِكَ وَمَنْ وَلَاكَ اللَّهُ أَمْرُهُ.

وَأَكْرِمْ جِيرَانَكَ.

وَأَقْبَلَ عُدْرَ مَنْ اعْتَذَرَ إِلَيْكَ صَادِقًا كَانَ أَوْ كَاذِبًا.

وَلَا تَهْتِكْ عَنْ مُسْلِمٍ سِتْرًا.

وَاحْذَرِ الْعَجَلَةَ وَالطَّيْشَ.

وَقَابِلِ الْقَطِيعَةَ بِالصَّلَاةِ، وَالْإِسَاءَةَ بِالْإِحْسَانِ، وَالظُّلْمَ بِالصَّبْرِ وَالْغُفْرَانِ.

وَاجْتَنِبِ الْحَسَدَ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَحَاسَدُوا».

وَعَظَّمَ الْأَكْبَرَ، وَارْحَمِ الْأَصَاغَرَ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَلَمْ يُوقِّرْ كَبِيرَنَا».

وَالْزَمِ الْحَيَاءَ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ»، وَقَالَ: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ».

وَتَوَاضَعَ لِلْفُقَرَاءِ، وَلِنْ لَهُمْ، وَارْفُقْ بِهِمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢].

وَاجْتَنِبِ أَكْلَ الْحَرَامِ وَاجْتَنِبِ الشُّبُهَاتِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ لَحْمٍ نَبَتْ مِنْ سُحْتٍ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ».

وَرَاقِبِ اللَّهَ -تَعَالَى- فِي خَلَوَاتِكَ وَأَفْعَالِكَ وَأَحْوَالِكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- يَقُولُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

وَدَاوِمْ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ.

وَأَقْلِلِ الضَّحِكَ.

وَقَرَّبْ أَجَلَكَ، وَبَعْدَ أَمْلَكَ؛ فَإِنَّهُ عَوْنٌ لَكَ عَلَى الْخَيْرَاتِ.

عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَكُونَ جَادًّا مُتَرَفِّعًا، وَعَلَيْهِ أَلَّا يَكُونَ هَازِلًا وَلَا مَائِعًا،
وَعَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ مُتَوَقِّيًا، وَلِلَّسَانِهِ خَازِنًا.

وَعَلَيْهِ أَنْ يُعْرِفَ بَلِيلَهُ إِذَا خَلَدَ النَّاسُ إِلَى الرَّاحَةِ وَالنَّوْمِ، وَبِصْمَتِهِ إِذَا
أَكْثَرُوا مِنَ اللَّغْوِ وَالْهَزَرِ، وَبِبُكَائِهِ إِذَا مَا أَكْثَرُوا مِنَ الْهَزَلِ وَالضَّحِكِ، وَعَلَيْهِ
أَنْ يَكُونَ آخِذًا لِلْحَقِّ بَاحِثًا عَنْهُ دَائِرًا عَلَى مِحْوَرِهِ؛ فَحِينَئِذٍ يُفْلِحُ وَيُنْجِحُ إِنْ
شَاءَ اللَّهُ.

فَهَذِهِ جُمْلَةٌ مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ، وَقَدْ سَبَقَتْهَا جُمْلَةٌ مِنْ آدَابِ الْمُعَلِّمِ..



أَهْمِيَّةُ الْعِلْمِ وَخُطُورَةُ الْإِعْرَاضِ عَنْهُ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! إِنَّ الْعِلْمَ وَالْعُلَمَاءَ سَبَبُ عِصْمَةِ الْأُمَّةِ مِنَ الضَّلَالِ وَالْإِضْلَالِ، وَالنَّهْلِكِ وَالضِّيَاعِ؛ فَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا فِي حَدِيثِ «الصَّحِيحَيْنِ»^(١) مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْجَهْلَ وَالْجَهَالَ سَبَبُ الضَّلَالِ وَالْإِضْلَالِ، قَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِرَاعًا يَنْتَرِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

وَمَنْهُمُ هَذَا الْحَدِيثُ: أَنَّ الْعِلْمَ وَالْعُلَمَاءَ سَبَبُ الْهِدَايَةِ وَالْإِهْتِدَاءِ؛ لِذَا كَانَ مِنَ النِّيَّةِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ الدَّفَاعُ عَنِ الشَّرِيعَةِ؛ لِأَنَّ الْكُتُبَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تُدَافَعَ عَنِ الشَّرِيعَةِ، إِنَّمَا يُدَافَعُ عَنِ الشَّرِيعَةِ حَامِلُهَا.

فِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(٢) عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ!».

(١) «صحيح البخاري» (١٠٠، و٧٣٠٧)، و«صحيح مسلم» (٢٦٧٣)، من حديث: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) «صحيح البخاري»: (٦ / ٥٨، رقم ٢٨٥٦)، و«صحيح مسلم»: (١ / ٥٨ - ٥٩، رقم ٣٠).

قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟».

قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا».

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟!!

قَالَ: «لَا؛ إِذَنْ يَتَكَلَّمُوا».

فَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَائِمًا مِنْ كَتَمِ الْعِلْمِ.

لَا بُدَّ مِنْ إِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَلَا بُدَّ مِنْ تَحْدِيدِ الطَّرِيقِ؛ لِأَنَّ الْخَلْقَ تَائِهُونَ، لَا يَدْرُونَ مَا يَأْخُذُونَ وَمَا يَدْعُونَ، وَمَا يَتَكَلَّمُونَ بِهِ وَمَا عَنْهُ يَصْمُتُونَ، وَهَذَا وَاقِعٌ مَلْمُوسٌ لَا يُنْكِرُهُ إِلَّا جَا حِدٌّ.

كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يُهْمِلُ فِي الطَّلَبِ، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى تَحْصِيلِ الْعِلْمِ، وَيَحْسَبُ أَنَّهُ عَلَى خَيْرٍ وَهُوَ يُهْلِكُ نَفْسَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ أُمُورَ الْإِعْتِقَادِ عِلْمًا مُجْمَلًا؛ لِأَنَّ تَفَاصِيلَ الْإِعْتِقَادِ لَا تَلْزَمُ كُلَّ مُسْلِمٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مُجْمَلُ الْإِعْتِقَادِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَعْلَمُهُ!! لَا يَعْرِفُ رَبَّهُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَبِالتَّالِي لَا يَخْشَاهُ، وَلَا يَرْجُو جَنَابَهُ، وَلَا يَرْجُو عَطَايَاهُ، وَهَذَا أَمْرٌ مَلْمُوسٌ.

عَلَيْنَا أَنْ نَلْتَفِتَ!

وَعَلَيْنَا أَنْ نَتُوبَ!

وَعَلَيْنَا أَنْ نَخْرُجَ مِنْ هَذَا الْإِسْتِهْتَارِ وَهَذِهِ الْإِسْتِهْنَاءَةِ الَّتِي أَحَاطَتْ
بِالْمُجْتَمَعَاتِ الْمُسْلِمَةِ خَاصَّةً فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ.

فَنَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُعَلِّمَنَا دِينَنَا، وَأَنْ يَرْزُقَنَا الصَّبْرَ عَلَى الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ ذَكَرٌ لَا
يُحِبُّهُ إِلَّا الذُّكْرَانُ مِنَ الرِّجَالِ^(١).

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَضَّلَ بِالْعِلْمِ كَلْبًا عَلَى كَلْبٍ، فَإِنَّ الْكَلْبَ الْمُعَلِّمَ إِذَا أَمْسَكَ
الصَّيْدَ عَلَى صَاحِبِهِ؛ فَقَدْ أَذِنَ اللَّهُ -تَعَالَى- لِلصَّائِدِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ، وَأَمَّا الْكَلْبُ الْجَاهِلُ

(١) «الْعِلْمُ ذَكَرٌ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا الذُّكْرَانُ مِنَ الرِّجَالِ»، أَي: الرِّجَالُ الَّذِينَ يُحِبُّونَ مَعَالِيَ الْأُمُورِ
وَيَتَنَزَّهُونَ سَفَسَافَهَا.

وهذا القول مأثور عن ابن شهاب الزهري رَحِمَهُ اللَّهُ:

فأخرج ابن قتيبة في «غريب الحديث»: (٢/٢٢٩)، والدولابي في «الكنى»: (٣/١١٥٦-١١٥٧، رقم ٢٠١٥)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل»: (ص ١٧٩،
رقم ٣١ و ٣٢)، وابن عدي في مقدمة «الكامل»: (١/١٤٠)، والحاكم في مقدمة
«المدخل»: (ص ٢٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (٣/٣٦٥)، وابن عبد البر في
«جامع بيان العلم وفضله»: (١/٢٥١ و ٧٨٤)، بإسناد صحيح، عن ابْنِ شِهَابِ
الزُّهْرِيِّ، قَالَ: «الْعِلْمُ ذَكَرٌ؛ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا الذُّكُورُ مِنَ الرِّجَالِ».

وزاد في رواية: «...، وَلَا يَكْرَهُهُ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مُؤَنَّثُهُمْ»، وفي رواية: «لَا يَطْلُبُ الْحَدِيثَ
مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا ذُكْرَانَهَا، وَلَا يَزْهَدُ فِيهِ إِلَّا إِنَاثُهَا».

وَفِي كَلَامِ الزُّهْرِيِّ إِيْمَاءٌ بِطَرِيقِ الْمَفْهُومِ وَالْمُقَابَلَةِ إِلَى أَنَّ الدُّنْيَا أُتْنَى لَا يُحِبُّهَا إِلَّا نَاقِصُ
الْعَقْلِ وَالِدِّينِ فَإِنَّهُمْ يُحِبُّونَ الْمَرَاتِبَ الدِّينِيَّةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

غَيْرِ الْمُعَلِّمِ فَلَوْ أَمْسَكَ الصَّيْدَ عَلَى صَاحِبِهِ فَذَفَّهٗ^(١) -يَعْنِي: خَرَجَتْ رُوحُهُ، وَلَمْ يُدْرِكْهُ صَاحِبُهُ حَيًّا لِيُذَكِّيَهُ-، فَلَيْسَ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ صَيْدِ الْكَلْبِ الْجَاهِلِ^(٢).

فَضَّلَ اللَّهُ كَلْبًا عَلَى كَلْبٍ بِالْعِلْمِ؛ فَكَيْفَ بِالْبَشَرِ الَّذِينَ كَرَّمَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؟! (٣).

أَعْطُوا الْعِلْمَ بَعْضَ أَوْقَاتِكُمْ، بَعْضَ مَجْهُودِكُمْ، بَعْضَ حَيَاتِكُمْ، وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيْكُمْ وَأَشَدُّ ضَرُورَةً لَدَيْكُمْ مِنَ النَّفْسِ، «النَّاسُ يَحْتَاجُونَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ فِي الْيَوْمِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَحْتَاجُونَ الْعِلْمَ بَعْدَ الْأَنْفَاسِ»^(٤)، بَلْ إِنَّ

(١) «فَذَفَّهٗ» بتشديد الفاء الأولى، أي: أجهز عليه وقتله بسرعة، وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «فَذَفَّتْ عَلَى أَبِي جَهْلٍ».

(٢) «مفتاح دار السعادة»: وجوه فضل العلم: الوجه الثالث والثلاثون، (١/١٤٩-١٥٠).

(٣) قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَانْقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [المائدة: ٤]، ولولا مزية العلم والتعليم وشرفهما كان صيد الكلب المعلم والجاهل سواءً.

(٤) هذا القول مأثور عن الإمام أحمد رحمته الله؛ أخرجه حرب الكرمانى في «مسائله لأحمد»: كتاب الآداب: باب العلم والحاجة إليه، (٢/٩٤٦، رقم ١٥٢٣)، قال: سمعت أحمد بن حنبل، يقول: «الناس يحتاجون إلى العلم قبل الخبز والماء لأن العلم يحتاج إليه الإنسان في كل ساعة، والخبز والماء في اليوم مرة أو مرتين».

وذكرها عنه ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة»: (١/١٤٦)، وابن القيم في «مفتاح دار السعادة»: (١/١٦٤)، وابن مفلح في «الآداب الشرعية»: (٢/٤٢).

الْعِلْمَ أَشَدُّ ضَرُورَةً لِلْعَبْدِ مِنَ النَّفْسِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا فَقَدَ النَّفْسَ مَاتَ، وَرُبَّمَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الدَّارِ إِلَى الْجَنَّةِ وَنَعَمَ الْقَرَارُ، وَأَمَّا إِذَا فَقَدَ الْعِلْمَ مَاتَ قَلْبُهُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَوْتَ الْقَلْبِ أَشَدُّ مِنْ مَوْتِ الْجَسَدِ بِمَا لَا يُقَاسُ.

فَيَا أَيُّهَا الْأَحِبَّةُ! فَرِّغُوا بَعْضَ أَوْقَاتِكُمْ لَطَلَبِ الْعِلْمِ، وَلَا تُلْقُوا بِأَسْمَاعِكُمْ لِلْمُبْتَدِعَةِ الْمُنْحَرِفِينَ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ جَلَسُوا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى الْجَنَّةِ بِأَقْوَالِهِمْ، وَيَصُدُّونَ النَّاسَ عَنِ الْجَنَّةِ بِأَفْعَالِهِمْ.



وبنحو هذا القول أثر عن الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، أَنَّهُ قَالَ، «إِنَّ النَّاسَ لِيَحْتَاجُونَ إِلَى هَذَا الْعِلْمِ فِي دِينِهِمْ، كَمَا يَحْتَاجُونَ إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فِي دُنْيَاهُمْ»، أخرجهُ الدارمي في مقدمة «المسند»: (١/ ٣٥٢-٣٥٣، رقم ٣٣٦)، بإسناد صحيح.

ثَمَرَةُ الْعِلْمِ الْعَمَلِ وَالْخَشْيَةِ

عِبَادَ اللَّهِ! الْحَقُّ أَنَّ الْعِلْمَ لَمْ يَصِرْ فِي هَذَا الْعَصْرِ مُنْتِجًا ثَمَرَهُ، وَلَا مُؤَثِّرًا فِكْرَهُ إِلَّا عِنْدَ مَنْ رَحِمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُؤْتَ مِنْ بَابِهِ، وَإِنَّمَا تَسَلَّقَ عَلَيْهِ مَنْ تَسَلَّقَ الْأَسْوَارَ، حَتَّى وَقَعَ فِي مِحْرَابِهِ، فَلَا حَصَلَ عِلْمًا، وَلَا عَمَلَ عَمَلًا صَالِحًا، وَلَا وَرَثَ أَخْلَاقًا طَيِّبَةً، وَإِنَّمَا ازْدَادَتْ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ - إِنْ لَمْ يَنْفَعَكَ ضَرَّكَ.. الْعِلْمُ إِنْ لَمْ يَنْفَعَكَ ضَرَّكَ!!

وَلَا تَسْتَكْثِرَنَّ مِنْ حُجَجِ اللَّهِ عَلَيْكَ!

اِقْرِنِ الْعِلْمَ بِالْعَمَلِ!

وَاتَّقِ اللَّهَ رَبَّكَ!

وَكُنْ ذَا خُلُقٍ حَسَنٍ!

اصْبِرْ وَأَخْلِصْ وَفِ!

وَاجْتَهِدْ فِي أَنْ تَكُونَ آخِذًا بِالْأَخْلَاقِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ!

وَاعْلَمْ أَنَّ ثَمَرَةَ الْعِلْمِ الْعَمَلِ، وَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ ذَهَبَ عَنْهُ مَا عِلِمَ، وَكَانَ حُجَّةً عَلَيْهِ كَمَا مَرَّ فِي الْأَثَارِ.

وَأَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَصَرَ الْخَشْيَةَ عَلَى الْعُلَمَاءِ؛ فَالْعِلْمُ مَا أَوْرَثَكَ
الْخَشْيَةَ، وَلَيْسَ بِعِلْمٍ مَا لَا يُورِثُكَ خَشْيَةَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

الْعِلْمُ مَا أَوْرَثَ الْخَشْيَةَ!!

﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

عَلَيْنَا أَنْ نَتَّامَلَ كَثِيرًا فِي آثَارِ سَلَفِنَا، بَلْ فِي أَحَادِيثِ نَبِيِّنَا ﷺ، بَلْ فِي آيَاتِ
رَبِّنَا الَّتِي وَضَعَتْ لَنَا سُبُلَ الْإِسْتِرْشَادِ مِنْ أَجْلِ طَلَبِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ بِهِ؛ حَتَّى
نُحْصِلَ عِلْمًا نَافِعًا وَعَمَلًا صَالِحًا مُتَقَبَّلًا.

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنَا الْإِخْلَاصَ، وَأَنْ يَمُنَّ عَلَيْنَا بِالْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْعَمَلِ
الصَّالِحِ، وَأَنْ يُقِيمَنَا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى نَلْقَى وَجْهَهُ الْكَرِيمَ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ..



الفهرس

٣	مُقَدِّمَةٌ
٤	نَصِيحَةٌ غَالِيَةٌ قَبْلَ بَدَايَةِ الْعَامِ الدِّرَاسِيِّ
٦	فَضْلُ الْعِلْمِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ
١٠	أَشْرَفُ الْعُلُومِ وَأَعْلَاهَا وَأَسْمَاهَا
١١	آدَابُ الْمُعَلِّمِ
١٥	آدَابُ الْمُتَعَلِّمِ
١٨	وَصِيَّةٌ جَامِعَةٌ لِطَالِبِ الْعِلْمِ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ
٢٢	أَهْمِيَّةُ الْعِلْمِ وَخُطُورَةُ الْإِعْرَاضِ عَنْهُ
٢٧	ثَمَرَةُ الْعِلْمِ الْعَمَلُ وَالْخَشْيَةُ
٢٩	الْفَهْرَسُ

